

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 7

محمد بن صالح العثيمين

اه من فوائد هذا الحديث ان ان قلنا بالمعنى الاول ايش وجوب الانتظار في صلاة الصبح حتى نتيقن الصبح واذا قلنا بالثاني ايش فمشروعية اطالة القراءة ومن فوائده ان الاجور - [00:00:18](#)

يختلف عظمها وصغرها لقوله فانه اعظم واعظم اسم تفضيل يدل على وجود مفضل ومفضل عليه ومن فوائد هذا الحديث نعمة الله تبارك وتعالى على عباده حيث سمى الثواب اجرا تم الثواب اجره - [00:00:42](#)

مع انه سبحانه وتعالى هو هو الموفق للعمل الصالح ومع ذلك يسمى ثوابه على العمل الصالح نسميه اجرا اي بمنزلة الاجرة التي يستحقها العامل على من استأجره ومثل ذلك قوله تعالى - [00:01:13](#)

هل جزاء الاحسان الا الاحسان يعني هل جزاء العمل الصالح الذي احسن فيه صاحبه الا الاحسان في الثواب فيقال اللهم لك الحمد انت تحسن اولا ثم تحسن ثانيا لان الذي وفتك للاحسان اولا هو الله عز وجل - [00:01:32](#)

ومع ذلك اثابك على الاحسان الذي هو فضله عليك وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح - [00:01:52](#)

ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق عليه ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها نحوه وقال السجدة بدل ركعة ثم قال والسجدة انما هي الركعة - [00:02:09](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح يعني انه صلى ركعة ثم طلعت الشمس فتكون الركعة الاولى في الوقت والركعة الثانية بعد الوقت وقوله فقد ادرك نعم - [00:02:25](#)

قوله قبل ان تطلع الشمس المراد يتبين قرنها الاعلى لان الوقت الفجر يخرج تبين قرن الشمس الاعلى يعني ليس بالازم ان تخرج كل كله وقوله فقد ادرك الصبح اي ادرك وقتها - [00:02:43](#)

اي كانه صلاها كلها في الوقت ومن ادرك ركعة من من العصر قبل ان تغرب الشمس اي قبل ان يغرب قرنها الاعلى او الاسفل اعلم الاعلى لانه لا يصدق انها غربت - [00:03:03](#)

الا اذا اختلفت نهايآها فقد ادرك العصر وقول ركعة في الموضعين يعني بسجديتها وليس المراد الركوع الركوع كاملة بسجديتها ويدل لذلك قوله في الحديث الثاني سجدة اشارة الى انه لابد من ادرك السجدة - [00:03:25](#)

الاول والثاني حتى يتم بذلك ادرك جاك الركعة في هذا الحديث فوائد منها اه ان الوقت يدرك بادراك ركعة بقوله من ادرك ركعة وهذا القول هو القول الراجح انه لا يدرك الا برکعة - [00:03:51](#)

وان جميع الادراكات لا تكون الا برکعة فادراك الجمعة لا يكون الا برکعة وادراك الجمعة لا يكون الا برکعة وادراك الوقت لا يكون الا برکعة جميع الادراكات لا تكون الا برکعة - [00:04:19](#)

وهذا القول هو الذي تدل عليه عليه السنة كما في هذا الحديث وذهب بعض العلماء رحمهم الله الى ان الادراك يحصل بادراك تكبيره الاحرام فمن ادرك من الوقت قدر تكبيره الاحرام - [00:04:39](#)

من ادرك ركعة من ادرك ركعة نعم من ادرك تكبيره الاحرام قبل ان تطلع الشمس للفجر على كلهم فقد ادرك الفجر ومن ادرك مع الامام قدر تكبيره الاحرام قبل السلام - [00:04:56](#)

فقد ادرك الجماع لكتهم لكن اصحاب هذا القول استثنوا ادرك الجمعة يعني ادرك المسبوق للجمعة قالوا لا يدركها الا الا برکعة كاملة

وهذا تناقض والصواب ان جميع الادراكات لا تكون الا - [00:05:13](#)

ايش ؟ برکعة كاملة لا برکوع اذا نقول ادراك الوقت يكون بايش برکعة يبنبني على هذا مسائل منها لو اه لو ان المرأة ادركت مقدار رکعة ثم طهرت من الحيض فهل تزم الصلاة - [00:05:34](#)

الجواب نعم اذا ادركت المرأة من وقت الصلاة رکعة وجبت عليها لقول النبي صلی الله علیه وسلم فقد ادرک العصر في العصر وقدمك الصلح في الفجر فان ادركت اقل من ذلك يعني حاضت قبل ان تغرب الشمس - [00:06:00](#)

بدقيقتين او ثلاثة فليس عليها صواب وعلى قول بانها توطها في تكبيرة الاحرام تلزمها الصلاة لكن الصحيح لا هي المسألة الثانية بالعكس لو ان المرأة حاضت بعد دخول وقت الصلاة بمقدار رکعة - [00:06:21](#)

تلزمها الصلاة اذا طهرت نعم التزموا الصلاة اذا وعلى القول الثاني اذا حاضت بعد دخول الوقت بتكبيرة الاحرام لزمت الصلاة وهذه المسألة اعني ادراك الوقت من اوله فيه خلاف فمن العلماء من يقول ان المرأة اذا ادركت مقدار رکعة من الوقت ثم حارت لا تلزمها الصلاة - [00:06:44](#)

لانه قد اذن لها ان تؤخر الصلاة الى اخر الوقت فاذا حاضت قبل اخر وقت فلا صلاة عليه وهذا القول قوي جدا لان المرأة لم تفطر حتى نلزمها بالقضاء وادا كانت لم تفطر - [00:07:13](#)

وقد اذن لها ان تؤخر فكيف نلزمها بشيء لا لم يلزمها لكن القضاء احد القضاء احوط من فوائد الحديث ان من ادرک رکعة من العصر لم تلزمها الظهر يعني معناه لو ان المرأة - [00:07:31](#)

طهرت من الحيض قبل غروب الشمس برکعة او رکعتين او ثلاثة لزمتها صلاة اجيبوا يا جماعة العصر ولا تلزمها على القول الراجح صلاة الظهر لان صلاة الظهر انت عليها وهي ليست منه الصلاة - [00:07:56](#)

ولو كان يجب عليها ان تقضيها لكان هذا بين في كتاب الله او سنة رسول الله صلی الله علیه وسلم اما اذا كان هذا من اقوال العلماء فاقوال العلماء تكون خطأ وتكون صوابا - [00:08:18](#)

ولهذا كان القول الراجح ان المرأة اذا طهرت قبل ان تغرب الشمس لم يلزمها الا صلاة العصر العصر وادا طهرت قبل خروج وقت العشاء الاخرة لم يلزمها الا صلاة العشاء الاخرة - [00:08:31](#)

هذا هو القول الراجح نعم وبقي في فوائد لكن نعم على انه اذا ادرک تكبيرة الاحرام مقدار تكبيرة يقولون لان جزء الصلاة ككلها لكن ما هو الواقع هذا نبهنا لكن فات الاوان - [00:08:49](#)

عن عن الكلام في الاماكن التي ليس فيها اوقات صلاة لكن يمكننا الان نتكلم على السيدة في اماكن ما فيها اربعة ما فيها نهار ولا ليل بمعنى انه يمضي اربعة وعشرين ساعة كلها نهار او اربعة وعشرين ساعة كلها ليل - [00:09:10](#)

او اكثر من ذلك فما موقفنا نحو هذا موقفنا بينه الرسول عليه الصلاة والسلام حين تحدث عن الدجال وان يوما من ايامه كسنة يعني اثنى عشر شهرا فالهم الله الصحابة - [00:09:30](#)

ان يقولوا يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة تكفينا فيه صلاة واحدة قال لا اقتلوا له قدره وعلى هذا فنقول لمن كانوا في مكان ليس فيه ليل ونهار في خلال اربعة وعشرين ساعة نقول اقدروا له قدره - [00:09:49](#)

ولكن هذا القدر هل يعتبر اقرب البلاد اليهم مما فيه ليل ونهار او يعتبر الوسط يعني تساوي الليل والنهار او تعتبر مكة لانها ام القرى هي فيها ثلث اقوال منهم من يقول - [00:10:09](#)

يعتبر اقرب البلاد اليهم فيما فيه ليل ونهار اه يعني عادي وهذا من حيث آالفلك اقرب الاقوال ومنهم من يقول يعتبر الوسط يعني يجعلون اثني عشر ساعة ليلا واثنتي عشر في الساعة - [00:10:33](#)

نهارا وي Mishon على هذا ودليل هذا انهم يقولون لما سقط اعتبار البلد بنفسه وجب الرجوع الى الوسط القول الثالث يقولون المعتبر توقيت مكة لانها ام القرى كما جاء في القرآن - [00:10:58](#)

وكذلك اوحينا اليك قرآنا عربيا لتنذر ام القرى ومن حولها وعلى هذا فيجب على اولئك ان يكون لهم اتصال بمكة ويعطون جدوى

الموافقية على حسب توقيت توقيت مكة فهذه اقوال ثلاثة اقربها من حيث - 00:11:23

يعني العلم الفلكي اقربها الاول ان يعتبر اقرب بلد اليهم فيه ليل ونهار اه مضطرب في خلال اربعة وعشرين ساعة هذا واضح. ثانيا يقولون ان في بعض البلاد يطول وقت العشاء جدا - 00:11:45

الى قريب الفجر والشفق لم يرو فمتي يصلون العشاء؟ فصدقى يدور الوقت الما ظي ما عليه شيء وقت المغرب بحيث يبقى الشفق الى قرب الفجر فمتي يصلون نقول ما دام الشفق - 00:12:07

يغيب ويظهر فالمعتبر نغيب ولو كانت المدة لان الشرع لقوا بهذا وليس لنا الا ان نتعدى الحدود اما اذا كان لا يغيب الا اذا طلع الفجر الجهة الشرقية فحينئذ نقول - 00:12:26

اقرروا له قدره له قدره طيب انا ساسألكم هذا الذي ليه سنته اشهر او نهار ستة اشهر كيف تتصورون الشمس نعم جاي بقى تتصوروا يعني هي يعني وقوع الواقع بعيد عن التصور - 00:12:43

كنا نظن ان الشمس تكون من جانب واحد لكنها لا تغيب تبقى ستة اشهر مثلا في الجانب الشرقي او الشمالي او الجنوبي او الغرب لكنهم يقول لا تكون في نفس - 00:13:06

المكان يعني المنطقة لكنها تدور يعني مثلا تقول هكذا ها تدور وهذا شيء يعني ما نتصوره لكن الذين شاهدوه يقول هذا هو الواقع فصورتها الاول ولا لا لا الله - 00:13:21

طيب تعرفون الدوران حلقة تدور عليها يعني تدور من الافق تمشي هكذا هكذا في الافق هكذا حتى ترجع الى مكانها نعم؟ دائما سبحان الله الله اكبر احسن ان شاء الله؟ عسى ما في الم - 00:13:42

شفاك الله ولا اشبع قل امين وجا البرد بينهم ما الفرق بينهم شفاك الله ولا اشفي وش الفرق ها بمعنى اهلك وشفاك ابرأت من المرض نعم. شيخ بارك الله فيكم لو احنا انسان اثر غسل الجنابة. نعم. نعم. او اخر ازالة شيء لاصق على اعضاء الوضوء - 00:14:12

ايضا لغير عذر حتى لا يبقى من الوقت الا بمقدار الصلاة. نعم. فماذا يفعل؟ يكمل يكمل لان هذا شرع في الشرق اي ما فهمت لم افهم اقول يكمل يمكننا التنظيف ازالة المانع من - 00:14:49

وصول المعدة الى البشرة؟ نعم ويغتصب يخرج الوقت ظاهر ان هذا لا بأس به لانه لان شرع اما لو كان ما شرع لا بأس يقول ابدأ بالصلاه - 00:15:07

تيمم تبارك الله عليك من اخر الصلاة حتى خرج وقتها عذر هل يرمي فيها الاداء او قضاء ناس بشرنية الاذى والقضاء ليس بشرط لكن هو ينوي الاذى مادام العذر ان ينادر - 00:15:21

نعم بان النار في الارض السفلی. نعم الموت بها ارضنا هذه وهكذا جاء الحديث والله اعلم انا قال لي بعض الناس ان ان الارض هذی آن قعرها قاعدة يعني نار لا يوجد لها نظير في الدنيا - 00:15:42

وانه لو خرج منها مقدار ثقب الابرة احرق الدنيا نعم الذين يقولون ركعة من صلاة العصر قبل الغروب الزموا صلاة الظهر والعصر بان الظهر والعصر اشتراكات نعم؟ يقولون بان العصر والظهر يشتركان في الوقت يجوز جمع الظهر العصر ولو في اخر وقت العصر. من قالها - 00:16:07

بعضهم يقول ويطاعون والنصر فصل بين رؤوسين ثم ينقد كلامهم بما لو حاضت المرأة بعد دخول وقت الظهر فانها اذا ظهرت لا يلزمها الا قضاء الظهر اي فرق الحمد لله - 00:16:31

انشاء الوقت يقول يقول المراقب ان الوقت انتهى تم نعم من تبعهم باحسان الى يوم الدين في حديث رابع بن خديج لما ذكر صلاة المغرب قال ان احدنا فينصرف احدنا وانه ليبصر موقع نبله - 00:16:59

ماذا تدل هذه الجملة على عليه النبي صلى الله كان يبكر لصلاة المغرب لان ابصار موقع النبل يدل على انه ان النور لم يزل باقيا نعم. فيلزم من ذلك ان يكون يبكر في صلاة المغرب - 00:17:20

في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر صلاة العشاء ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم له ان يشرع من عند

نفسه نعم يا عبد الله - 00:17:39

ها من اين يؤخذ؟ انه لوقتها لولا ان اشق على امتى. طيب اه اذا اذا كان يشرع عليه الصلاة والسلام فهل نقول انه عليه الصلاة والسلام
آآ يشرع ويكون اقرار الله له - 00:17:54

الوحي يعني اذا اذا لم ينزل الله عز وجل ما يخالف ما قضى به فهو من عند الله يصلح ان ينسب الى الله عز وجل اليه كذلك كما
ينسب - 00:18:17

الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا علم به واقره فانه يكون مرفوعا صريحا هل يمكن ان تؤخذ هذه الجملة من اصل
التشريع الاسلامي نعم يا اخي انت - 00:18:31

انه لوقتها لولا ان شقاء امتى هل تؤخذ هذه الجملة من اصل التشريع الاسلامي كيف ذلك الله بكم يسرا ويريد بكم العسر وما جعل
عليكم بالدين من حرج طيب احسنت - 00:18:47

اذا يكون هذا الحكم مطابقا تماما لاصل التشريع الاسلامي - 00:19:05